

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

469 - ألا تبايعوني على ما بايع عليه النساء لا تشركوا بأٍ شيئاً وتسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف فمن أصاب بعد ذلك ذنباً فنالته به عقوبة فهي له كفارة ومن لم تنله به عقوبة فأمره إلى الأٍ إن شاء غفر له وإن شاء عاقبه به .

(ن وابن سعد عن عبادة بن الصامت)